رابط المادة على منصة باحث

قائمة فتاوى 1

إذا لم يكن للمرأة وليّ فكيف تكون الرؤية الشرعية ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل بالنسبة للمرأة اذا لم يكن لها ولي فانه يزوجها القاضي. اما بالنسبة للرؤية الشرعية هل يجوز ان ينظر اليها لوحدهما - 00:00:00

ام لابد من وجود شخص ثالث ولو خادمة؟ الحمدلله لا يجوز للزوج ان ينظر الى مخطوب للانسان ان ينظر الى مخطوبته لوحدها. لانها قبل كتابة العقد عليها لا تزال اجنبية عنه - 00:00:20

والمتقرر عند العلماء انه لا يجوز لاحد الجنسين ان يخلو بالاخر لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما خلا رجل بامرأة الا كان الشيطان ثالثهما. او كما قال صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم - 00:00:36

فالنظرة الشرعية امر مطلوب ومأمور به شرعا. ولكن على ضوابطه الشرعية وهي ان يكون المحرم موجودا هذا هو الاصل. فاذا لم يكن احد من محارم المرأة مطلقا واقصد محارمها الذكور. اذا لم يكن احد من محارمها الذكور موجودا - 00:00:55

فلا اقل من ان يبقى معها او يكون معها في نفس غرفة الرؤية. بعض نسائها كامها واختها او عمتها او خالتها او بنت اخيها او بنت اختها. اذا وجدن معها. لان المقصود - 00:01:16

ليس هو عين المحرم وانما المقصود هو انتفاء الخلوة. انتفاء الخلوة. وتنتفي الخلوة بوجود احد ثالث معهم حتى ولو كان امرأة. لكن الافضل ان يكون من محارمها الذكور. لكن اذا لم يكن ثمة احد منهم موجودا - 00:01:36

فلا اقل من ان تنتفي الخلوة بوجود امرأة بوجود امرأة اخرى والله اعلم - 00:01:56